October 2013

A

منظمة الأغذية والزراعة للأمم المتحدة | 联合国粮食及农业组织 | Food and Agriculture Organization of the United Nations | Organisation des Nations Unies pour l'alimentation et l'agriculture | Продовольственная и сельскохозяйственная организация Объединенных Наций | Organización de las Naciones Unidas para la Alimentación y la Agricultura

المشاورة التقنية عن الخطوط التوجيهية الدولية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم

روما، إيطاليا، 3-7 فبراير/شباط 2014

الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر

تتضمن هذه الوثيقة مسودة نص "الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر". وهي قد صيغت باعتبارها تكملة لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 1995.

ستواصل المشاورة التقنية مفاوضاتها في دورة مستأنفة. وفي ما يلي شرح لحالة الفقرات التي شملتها المفاوضات.

1- *الفقرات التي وُضعت إلى جانبها علامة * في مستهلها وفي نهايتها هي فقرات تم الاتفاق عليها وأقفل باب النقاش حولها.*

2- *الفقرات التي وضع نصها ضمن قوسين معقوفين [ ] هي فقرات اتفق على جزء منها ولم يتبق للنقاش سوى الجزء الموضوع بين قوسين معقوفين [ ].*

3- *الفقرات المظللة هي تشير إما إلى إضافات وإما إلى تغييرات كبرى لم تخضع لمزيد من النقاش وتُعتبر بالتالي مفتوحة للنقاش.*

4- *الفقرات التي لم توضع أي علامات إلى جانبها هي فقرات لم تُناقش بعد.*

طُبع عدد محدود من هذه الوثيقة من أجل الحدّ من تأثيرات عمليات المنظمة على البيئة والمساهمة في عدم التأثير على المناخ. يرجى من السادة المندوبين والمراقبين التكرّم بإحضار نسخهم معهم إلى الاجتماعات وعدم طلب نسخ إضافية منها. ومعظم وثائق اجتماعات المنظمة متاحة على الإنترنت على العنوان التالي: www.fao.org.

المحتويات

تمهيد	iv
الجزء 1: مقدمة	1
1- الأهداف	1
2- الطبيعة والنطاق	2
3- المبادئ التوجيهية	3
4- العلاقة بالصكوك الدولية الأخرى	5
الجزء 2: الصيد الرشيد والتنمية المستدامة	6
5- حوكمة الحيازة وإدارة الموارد	6
5ألف- الإدارة المسؤولة للحيازة	6
5باء- إدارة الموارد المستدامة	8
6- التنمية الاجتماعية والعمالة والعمل اللائق	10
7- سلاسل القيمة ومرحلة ما بعد الحصاد والتجارة	13
8- المساواة بين الجنسين	16
9- أخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ	17
الجزء 3: ضمان تهيئة بيئة تمكينية ودعم التنفيذ	19
10- اتساق السياسات والتنسيق بين المؤسسات والتعاون	19
11- المعلومات والبحوث والاتصالات	20
12- تنمية القدرات	22
13- دعم التنفيذ والرصد والتقييم	23

تمهيد

* صيغت هذه *"الخطوط التوجيهية الطوعية لضمان استدامة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في سياق الأمن الغذائي والقضاء على الفقر"* استكمالا لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد الصادرة عن منظمة الأغذية والزراعة في عام 1995. وقد وضعت لكي تستكمل التوجيهات المتعلقة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم دعما للمبادئ العامة لمدونة السلوك ولأحكامها. وبناء عليه، فإن الهدف من الخطوط التوجيهية يتمثل في تسليط الضوء على الدور الهام لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم، والاعتراف به وتعزيزه، وكذلك المساهمة في الجهود العالمية والوطنية الرامية إلى القضاء على الجوع والفقر. وتدعم الخطوط التوجيهية الإدارة المسؤولة لمصايد الأسماك والتنمية الاجتماعية والاقتصادية المستدامة لصالح الأجيال الحالية والمستقبلية، مع التركيز على صغار صيادي الأسماك والعاملين في مجال صيد الأسماك والأنشطة ذات الصلة بما في ذلك الفئات الضعيفة والمهمشة ، مروّجة نهجا قائما على حقوق الإنسان.

وهذه الخطوط التوجيهية هي بالتأكيد خطوط توجيهية طوعية ذات نطاق عالمي وتركّز على احتياجات البلدان النامية.

وتؤدي المصايد الصغيرة الحجم والحرفية[1] التي تشتمل على جميع أنشطة سلسلة القيمة – أي ما قبل الحصاد، والحصاد وما بعد الحصاد – التي يضطلع بها الرجال والنساء، دورا هاما على صعيد الأمن الغذائي والتغذية[2] والقضاء على الفقر والتنمية العادلة والاستخدام المستدام للموارد[3]. وتتيح مصايد الأسماك الصغيرة الحجم الطعام المغذي للأسواق المحلية والوطنية والدولية، وهي تولد الدخل لدعم الاقتصادات المحلية والوطنية.

وتسهم المصايد الصغيرة الحجم بنحو نصف المصيد العالمي من الأسماك، أما فيما يتعلق بالمصيد المخصص للاستهلاك البشري المباشر ترتفع الحصة التي يساهم بها هذا القطاع الفرعي إلى نسبة الثلثين. وللمصايد الداخلية أهمية خاصة في هذا الصدد إذ يهيمن إنتاج الأغذية من قبل المصايد الصغيرة الحجم على هذا القطاع الفرعي. ويعمل في المصايد الصغيرة الحجم أكثر من 90 في المائة من العاملين في المصايد الطبيعية وفي قطاع الأسماك في العالم ونصف هؤلاء تقريبا من

[1] في حين أن التنوع الواسع لهذا القطاع الفرعي والاختلافات في المصطلحات – بين اللغات والبلدان والأقاليم – تحظى بالاعتراف، فإن عبارتي "المصايد الصغيرة الحجم" و"المصايد الحرفية" تعتبران متصلتين بالشريحة نفسها من المصايد لغايات هذه الوثيقة. أما التعليقات التي أدلي بها بالنسبة إلى وثيقة المسودة الأولى فتقترح أيضا النظر في عبارة "المصايد غير القائمة على القوارب والقائمة على الزوارق الصغيرة والقائمة على المجتمع." وفي هذه المسودة للخطوط التوجيهية سوف تستخدم عبارة "المصايد الصغيرة الحجم" لتعكس وجهات النظر المختلفة هذه. ويفيد مبدأ علم المصطلحات أنه وفقا للنقاش الدائر في الجزء 1، الفصل 2 بعنوان "الطبيعة والنطاق" يجب التوصل إلى تعريف واضح للمصايد الصغيرة الحجم على المستوى المحلي أو الوطني.

[2] تقترح بعض التعليقات الواردة أن تذكر الخطوط التوجيهية للمصايد الصغيرة الحجم أيضا "السيادة الغذائية". وتشير المسودة الحالية من النص إلى "الأمن الغذائي والتغذية" بما يتماشى مع المصطلحات المعتمدة حاليا لدى الجنة الأمن الغذائي العالمي.

[3] إن عبارة "الموارد السمكية" كما هي مستخدمة في هذه الوثيقة تشمل كل الموارد المائية الحية (من أعشاب بحرية ومحار إلخ في كل من المياه البحرية والمياه العذبة) والتي تخضع عادة إلى الحصد.

النساء. بالإضافة إلى فرص العمل كصيادين وكعاملين في مجال صيد الأسماك بدوام كامل أو جزئي، فإن الصيد الموسمي أو العرضي والأنشطة ذات الصلة توفر مكملات حيوية لسبل معيشة الملايين. وقد تكون تلك الأنشطة عبارة عن نشاط هامشي متكرر أو قد تصبح ذات أهمية خاصة في أوقات الشدة. وكثير من صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك يعملون لحسابهم الخاص ويسعون إلى توفير الغذاء مباشرة لأسرهم ومجتمعاتهم فضلا عن العمل في الصيد التجاري والتجهيز والتسويق. وغالبا ما يكون الصيد والأنشطة ذات الصلة أساسا أشبه بدعامة تقوم عليها الاقتصادات المحلية في المجتمعات الساحلية والواقعة على ضفاف البحيرات والأنهر وهي تشكل محركا يولد آثارا مضاعفة في قطاعات أخرى.

تعد مصايد الأسماك الصغيرة الحجم قطاعا فرعيا متنوعا وديناميا يتسم في الكثير من الأحيان بالهجرة الموسمية. وتختلف الخصائص المحددة لهذا القطاع الفرعي تبعا للموقع، فنرى المصايد الصغيرة الحجم ضاربة بقوة في صلب المجتمعات المحلية، وتعكس بذلك العلاقات التاريخية في كثير من الأحيان بالموارد السمكية المجاورة والتقاليد والقيم، كما أنها تدعم التماسك الاجتماعي. وبالنسبة إلى العديد من صغار الصيادين والعاملين في قطاع صيد الأسماك تمثل مصايد الأسماك نمط عيش كما يجسد هذا القطاع الفرعي تنوعا وغنى ثقافيا ذا أهمية عالمية. ويعتمد الكثير من صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك ومجتمعاتهم – بمن فيهم المجموعات الضعيفة والمهمشة–– اعتمادا مباشرا على وصولهم إلى الموارد السمكية والأراضي. والحقيقة أن حقوق حيازة الأراضي في المنطقة الساحلية/الواجهة البحرية عامل حاسم لضمان وتسهيل الوصول إلى مصايد الأسماك، ولممارسة الأنشطة الملحقة (بما في ذلك التجهيز والتسويق)، وللإسكان وغير ذلك من دعم لسبل كسب العيش. وتعد صحة النظم الإيكولوجية المائية والتنوع البيولوجي المرتبط بها ركيزة أساسية لمعيشتهم ولقدرة القطاع الفرعي على المساهمة في الرفاه العام.

وعلى الرغم من أهمية مجتمعات الصيادين التقليديين فعدد كبير منها لا يزال مهمشا ولا تزال مساهمتها في الأمن الغذائي والتغذية والقضاء على الفقر والتنمية العادلة والاستخدام المستدام للموارد – التي تعود بالفائدة عليها كما على الغير– غير متحققة بالكامل.

يواجه تأمين المصايد الصغيرة الحجم وزيادة مساهمتها العديد من التحديات والعقبات. فقد أدى تطوير قطاع مصايد الأسماك على مدى العقود الثلاثة أو الأربعة الماضية في كثير من الحالات في جميع أنحاء العالم إلى الاستغلال المفرط للموارد وإلى تهديد الموائل والنظم الإيكولوجية. أما الممارسات العرفية على صعيد تخصيص وتقاسم المنافع من الموارد في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، والتي لعلها تجري منذ عدة أجيال، فقد تغيّرت نتيجة لنظم إدارة المصايد غير التشاركية والمركزية في أحيان كثيرة وبسبب التطورات التكنولوجية والتغيرات الديموغرافية المتسارعة. كما تعاني مجتمعات الصيادين التقليديين عادة من علاقات القوة غير المتكافئة. ففي الكثير من الأماكن، ترقى النزاعات بينها وبين مشاريع الصيد الضخمة إلى مصاف المشاكل وهناك تكافل أو منافسة متزايدة بين مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وغيرها من القطاعات. وقد يكون

لهذه القطاعات الأخرى في كثير من الأحيان نفوذ سياسي أو اقتصادي أقوى منها وهي تشمل: السياحة وتربية الأحياء المائية والزراعة والطاقة والتعدين والصناعة، وتطوير البنية التحتية.

وحين يكون الفقر موجودا في مجتمعات الصيادين التقليديين يكون متعدد الأبعاد ولا يكون ناتجا فقط عن الدخل المنخفض ولكن أيضا عن عوامل تعوق التمتع الكامل بحقوق الإنسان، بما في ذلك الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية. وتقع مجتمعات الصيادين التقليديين عادة في المناطق النائية ويكون وصولها إلى الأسواق محدودا أو معوقا بالإجمال، مع صعوبة حصولها على التعليم والصحة والخدمات الاجتماعية الأخرى. أما الخصائص الأخرى فتشمل المستويات المنخفضة من التعليم الرسمي واعتلال الصحة (بما في ذلك في كثير من الأحيان نسب فوق المعدل من حالات فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز)، وعدم كفاية الهياكل التنظيمية. وتكون الفرص المتاحة محدودة بما أن مجتمعات الصيادين التقليديين تواجه نقصا في مصادر الرزق البديلة وتعاني من بطالة الشباب وظروف العمل غير الصحية وغير الآمنة والسخرة وعمالة الأطفال. ويضاف كل من التلوث والتدهور البيئي وآثار تغير المناخ والكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان إلى التهديدات التي تواجهها مجتمعات الصيادين التقليديين. وكل هذه العوامل قد جعلت من الصعب على صغار الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك سماع أصواتهم والدفاع عن حقوق الإنسان وحقوق الحيازة الخاصة بهم وضمان الاستخدام المستدام للموارد السمكية التي يعتمدون عليها.

وقد وضعت هذه الخطوط التوجيهية من خلال عملية تشاركية وتشاورية ضلع فيها ممثلون عن مجتمعات الصيادين التقليديين وعن منظمات المجتمع المدني والحكومات والمنظمات الإقليمية وأصحاب المصلحة الآخرين. وقامت من ثمّ مشاورة تقنية لمنظمة الأغذية الزراعة بمراجعة الخطوط التوجيهية. وهي تأخذ في الحسبان طائفة واسعة من الاعتبارات والمبادئ الهامة، بما في ذلك المساواة وعدم التمييز والمشاركة والإدماج والمساءلة وسيادة القانون والمبدأ القائل إن جميع حقوق الإنسان عالمية وغير قابلة للتجزئة ومترابطة ومتكافلة. كما أن هذه الخطوط التوجيهية تتفق مع معايير حقوق الإنسان الدولية وتعززها. تكمّل هذه الخطوط التوجيهية مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد والصكوك المتصلة بها، كما أنها تراعي الخطوط التوجيهية الفنية كالخطوط التوجيهية الفنية للصيد الرشيد رقم 10 "زيادة مساهمة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الحد من الفقر وتحقيق الأمن الغذائي"، فضلاً عن غيرها من الصكوك الدولية الطوعية، مثل الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات في سياقات الأمن الغذائي الوطني (*الخطوط التوجيهية للحيازة*)، والخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف في سياق الأمن الغذائي القطري (*الخطوط التوجيهية للحق في الغذاء*)، حسب المقتضى. وتشجّع أيضاً الدول وأصحاب المصلحة الآخرين على الاطلاع كذلك على الخطوط التوجيهية الأخرى ناهيك عن الصكوك الدولية والإقليمية ذات الصلة من أجل الإدماج الكامل للموجبات والالتزامات الطوعية والإرشادات المتاحة المعمول بها.*

الجزء 1: مقدمة

1- الأهداف

1-1 تهدف هذه الخطوط التوجيهية إلى:

*(أ) تعزيز مساهمة المصايد الصغيرة الحجم في تحقيق الأمن الغذائي والتغذية في العالم وإلى دعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف، *

(ب) * المساهمة في التنمية العادلة لمجتمعات صيادي الأسماك على نطاق صغير وفي القضاء على الفقر والنهوض بالأوضاع الاجتماعية والاقتصادية لصيادي الأسماك وللعاملين في مجال الصيد في سياق التنمية المستدامة لمصايد الأسماك، *

(ج) * التوصل إلى استخدام مستدام وإلى إدارة حذرة ومسؤولة وإلى صون موارد المصايد بما يتماشى ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد والصكوك ذات الصلة، *

(د) * الترويج لمساهمة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في كفالة مستقبل مستدام لكوكبنا وللشعوب كافة من النواحي الاقتصادية والاجتماعية والبيئية. *

(هـ) [إعطاء توجيهيات][اقتراح مبادئ ومعايير] يمكن أن تستعين بها الدول وأصحاب المصلحة لوضع سياسات واستراتيجيات وأطر قانونية صديقة للبيئة وتشاركية وتساهم في تحسين [إدارة][حوكمة] مصايد الأسماك الصغيرة الحجم المسؤولة والمستدامة وتنميتها.

(و) *زيادة الوعي العام والترويج لتعزيز المعارف حول ثقافة مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ودورها ومساهمتها وطاقاتها الكامنة، بالنظر إلى المعارف المتوارثة والتقليدية وما يتصل بها من قيود وفرص. *

2-1 وينبغي تحقيق هذه الأهداف من خلال نهج مستندةإلى حقوق الإنسان، وذلك من خلال تمكين المجتمعات المحلية للصيادين على نطاق صغير، بمن فيهم الرجال والنساء، من المشاركة في صنع القرار وفي العمليات والاضطلاع بمسؤولياتهم إزاء الاستخدام المستدام للموارد السمكية [، في سياق قائم على الحقوق،] ومع التركيز على احتياجات البلدان النامية [وبما يصب في مصلحة المجموعات الضعيفة والمهمّشة].

2- الطبيعة والنطاق

2-1 *تعتبر هذه الخطوط التوجيهية طوعيةً بطبيعتها. ويجب أن تنطبق هذه الخطوط التوجيهية على المصايد الصغيرة الحجم في جميع السياقات، وأن تكون عالمية النطاق مع التركيز بصفة خاصة على احتياجات البلدان النامية.*

2-2 *تتعلق هذه الخطوط التوجيهية بالمصايد الصغيرة الحجم في المياه البحرية والمياه الداخلية على حد سواء أي الرجال والنساء العاملين في كافة الأنشطة على امتداد سلسلة القيمة، وفي مراحل ما قبل الصيد وما بعده. وتعترف الخطوط التوجيهية بالروابط الهامة القائمة بين المصايد الصغيرة الحجم وتربية الأحياء المائية، ولكنها تركّز أساسا على المصايد الطبيعية.*

2-3 *وتتوجه هذه الخطوط التوجيهية إلى البلدان الأعضاء في المنظمة والبلدان غير الأعضاء على جميع مستويات الدول، فضلاً عن المنظمات الحكومية الدولية على المستوى الإقليمي الفرعي والإقليمي والدولي والعاملين في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم (الصيادين والعاملين في قطاع الأسماك ومجتمعاتهم المحلية والسلطات التقليدية والعرفية والمنظمات المهنية ذات الصلة ومنظمات المجتمع المدني). وهي تتوجه أيضا إلى مؤسسات البحوث والمؤسسات الأكاديمية والقطاع الخاص والمنظمات غير الحكومية وجميع الجهات الأخرى المعنية بقطاع المصايد والتنمية الساحلية والريفية واستخدام البيئة المائية.*

2-4 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالتنوع الكبير للمصايد الصغيرة الحجم وبعدم وجود تعريف واحد متفق عليه لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم ولا لكيفية تطبيقها في السياق الوطني [تعني هذه الخطوط التوجيهية بشكل خاص مصايد أسماك الكفاف الصغيرة الحجم أو مصايد الأسماك الهشّة الصغيرة الحجم]. ولذا فهي لا تفرض تعريفا قياسيا للمصايد الصغيرة النطاق. ومن أجل ضمان الشفافية والمساءلة في تطبيق الخطوط التوجيهية، من المهم التأكد أيٌ من الأنشطة والجهات المشغّلة يعتبر صغير الحجم، [وتحديد الفئات الضعيفة والمهمشة التي تحتاج الى اهتمام أكبر]. وينبغي إجراء ذلك على المستوى الإقليمي أو دون الإقليمي أو الوطني، ووفقا للسياق المعين الذي تطبق فيه. وينبغي للدول أن تضمن بأن يسترشد هذا التعريف والتطبيق بعمليات استشارية متعددة المستويات وتشاركية وذات مغزى وأهمية وموجهة إلى هدف معين، لكي تُسمع أصوات كل من الرجال والنساء. وينبغي لجميع الأطراف أن تدعم مثل تلك العمليات وتشارك فيها، بحسب الاقتضاء والصلة.

[2-5 *ينبغي تفسير هذه الخطوط التوجيهية وتطبيقها وفق النظم القانونية الوطنية والمؤسسات التابعة لها.]*

3- المبادئ التوجيهية

3-1 تستند هذه الخطوط التوجيهية إلى المعايير الدولية لحقوق الإنسان، والإدارة المسؤولة والتنمية المستدامة لمصايد الأسماك طبقاً لوثيقة نتائج مؤتمر ريو+20 "المستقبل الذي نصبو إليه" ومدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد والصكوك الأخرى ذات الصلة، مع إيلاء اهتمام خاص [للفئات الضعيفة والمهمشة و] للحاجة إلى دعم الإعمال المطرد للحق في غذاء كاف.

1- **حقوق الإنسان وكرامته:** الاعتراف لجميع الأفراد بالكرامة المتأصلة والمساواة وحقوق الإنسان غير القابلة للتحويل ويجب على جميع الأطراف الاعتراف بمبادئ حقوق الإنسان والقدرة على تطبيقها، واحترامها والترويج لها وحمايتها بالنسبة إلى المجتمعات المعتمدة على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم، على النحو المنصوص عليه في المعايير الدولية لحقوق الإنسان وهي: السمة العالمية والمطلقة؛ وعدم قابلية تحويلها؛ وعدم قابلية تجزئتها؛ والتكافل والترابط؛ والمساواة وعدم التمييز؛ والمشاركة والإدماج؛ والمساءلة وسيادة القانون. ويتعين على الدول احترام وحماية الحقوق المدنية [والسياسية] للمدافعين عن حقوق الإنسان في عملهم في مجال مصايد الأسماك الصغيرة الحجم.

وتتحمل جميع الجهات الفاعلة من غير الدول، بما فيها المشاريع التجارية المتصلة بمصايد الأسماك الصغيرة الحجم أو المؤثرة فيها، مسؤولية احترام حقوق الإنسان. وينبغي للدول أن تنظم نطاق الأنشطة فيما يتعلق بالمصايد الصغيرة الحجم للجهات الفاعلة من غير الدول بغية التأكد من التزامها بالمعايير الدولية لحقوق الإنسان.

2- **احترام الثقافات:** الاعتراف بالأشكال الحالية للتنظيم والتقاليد والمعارف المحلية والممارسات لدى مجتمعات الصيادين على نطاق صغير [بمن فيهم الشعوب الأصلية والأقليات العرقية] مع تشجيع المرأة على تولي دور قيادي ومع مراعاة المادة من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

3- *__عدم التمييز__: التشجيع في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم على القضاء على جميع أشكال التمييز في السياسات وفي الممارسات العملية.*

3 مكرراً - *__المساواة والإنصاف بين الجنسين__ هما عنصران أساسيان في أي عملية تنمية. وينبغي التشجيع على الاعتراف بالدور الحيوي للنساء في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وبالمساواة في الحقوق والفرص.*

4– **الإنصاف والمساواة:** الترويج للعدالة والمعاملة المنصفة – سواء من الناحية القانونية أم من حيث الممارسة – لجميع الأفراد والشعوب، بما في ذلك المساواة في حقوق التمتع بجميع حقوق الإنسان. وفي الوقت نفسه، ينبغي الاعتراف بالاختلافات بين المرأة والرجل واتخاذ تدابير محددة للتعجيل في تحقيق المساواة الفعلية، أي استخدام المعاملة التفضيلية حيثما تدعو الحاجة إليها من أجل تحقيق نتائج منصفة، [لا سيما للفئات الضعيفة والمهمشة].

5– التشاور والمشاركة: ضمان مشاركة نشطة وحرة وفعالة وهادفة ومستنيرة لمجتمعات الصيادين على نطاق صغير [في مختلف مراحل صنع القرار لإدارة][في جميع جوانب إدارة] الموارد السمكية [و][المناطق التي تعمل فيها مصايد الأسماك الصغيرة الحجم] فضلاً عن الأراضي المجاورة، مع مراعاة اختلال توازن القوى القائم بين الأطراف المختلفة. وينبغي أن يشمل ذلك المعلومات المسترجعة والدعم من جانب أولئك الذين يمكن أن يتأثروا بالقرارات، قبل اتخاذها، والاستجابة لمساهماتهم. [وينبغي ضمان [مشاورة] [موافقة] مسبقة وحرة للمجتمعات المحلية الأصلية بشأن المسائل ذات الأهمية الحيوية بالنسبة إلى حقوقها وبقائها وكرامتها ورفاهيتها وبما يتماشى وإعلان الأمم المتحدة عن حقوق الشعوب الأصلية].

6– *__سيادة القانون__: اعتماد نهج قائم على القواعد لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم من خلال القوانين التي يتم الترويج لها على نطاق واسع في اللغات المعتمدة، التي تنطبق على الجميع، وتطبق بالتساوي ويفصل فيها بصورة مستقلة، وتنسجم مع التزاماتها القائمة بموجب القانون الوطني والقانون الدولي، ومع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الإقليمية والدولية المعمول بها.*

7– *__الشفافية :__ التحديد الواضح والنشر الواسع النطاق للسياسات والقوانين والإجراءات باللغات المستخدمة، ونشر القرارات على نطاق واسع باللغات المستخدمة، وفي صيغ متاحة للجميع.*

8– *__المساءلة__: اعتبار الأفراد والوكالات الحكومية والجهات الفاعلة غير الحكومية مسؤولين عن أعمالهم وقراراتهم وفقا لمبادئ سيادة القانون.*

9 *__الاستدامة الاقتصادية والاجتماعية والبيئية:__ تطبيق النهج الاحترازي وإدارة المخاطر للوقاية من النتائج غير المرغوب فيها، بما في ذلك الاستغلال المفرط للموارد السمكية والآثار البيئية السلبية والتأثيرات الاجتماعية والاقتصادية.*

10– *__النُهج الكلية والمتكاملة:__ الاعتراف بنهج النظام الإيكولوجي لمصايد الأسماك باعتباره مبدأ مرشدا هاما، وتبني مفهومي الشمولية والاستدامة لجميع أجزاء النظم الإيكولوجية، بالإضافة إلى سبل العيش لمجتمعات الصيادين على نطاق صغير، وضمان التنسيق بين القطاعات بما أن مصايد الأسماك الصغيرة الحجم ترتبط بشكل وثيق بالعديد من القطاعات الأخرى وتعتمد عليها.*

11- *__المسؤولية الاجتماعية:__ تعزيز التضامن المجتمعي والمسؤولية الجماعية ومسؤولية الشركات. ويجب التشجيع على خلق بيئة تعزز التعاون بين أصحاب المصلحة.*

12- *__قابلية التنفيذ والجدوى الاجتماعية والاقتصادية:__ ضمان أن تكون السياسات والاستراتيجيات والخطط والإجراءات الرامية إلى تحسين حكم المصايد الصغيرة الحجم وتنميتها سليمة اجتماعيا واقتصاديا وعقلانية. كما ينبغي لها الاسترشاد بالظروف الحالية، وأن تكون قابلة للتنفيذ وللتكيف مع الظروف المتغيرة، كما يجب عليها أن تدعم قدرة المجتمع المحلي على مواجهة العقبات.*

4- العلاقة بالصكوك الدولية الأخرى

4-0 *[تفسّر هذه الخطوط التوجيهية [الطوعية] وتطبّق وفق القواعد الدولية ذات الصلة كما هو مبيّن في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار الصادرة في 10 ديسمبر/كانون الأول 1982 (اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982). ولا شيء في هذه الخطوط التوجيهية يضرّ بحقوق واختصاصات وواجبات الدول الخاضعة للقانون الدولي للبحار كما نصت عليه اتفاقية الأمم المتحدة لعام 1982، علماً أنّ الإشارة إلى هذه الاتفاقية لا يمس بموقف أي من الدول بالنسبة إلى التوقيع على هذا الصكّ أو المصادقة عليه أو الانضمام إليه، كما وأنها لا تمس بدورها في المستقبل. ([تشير هذه الخطوط التوجيهية أيضاً إلى اتفاقية الأرصدة السمكية الصادرة عن الأمم المتحدة. وإنّ الإشارات إلى هذه الاتفاقية لا تمس بموقف أي من الدول بالنسبة إلى التوقيع على هذه الاتفاقية أو المصادقة عليها أو الانضمام إليها، كما وأنها لا تمس بدورها في المستقبل.][إنّ الإشارات في هذه الخطوط التوجيهية إلى اتفاقية الأرصدة السمكية الصادرة عن الأمم المتحدة في عام 1995 لا تعني أنّ هذه الاتفاقية قد تسري على الدول التي لم تعرب عن موافقتها على الالتزام بها.]]*

4-1 ينبغي تفسير هذه الخطوط التوجيهية وتطبيقها بما يتفق مع الحقوق والالتزامات القائمة بموجب القانون الوطني والدولي، [بما في ذلك قواعد وولايات منظمة التجارة العالمية،] ومع إيلاء الاعتبار الواجب للالتزامات الطوعية بموجب الصكوك الإقليمية والدولية النافذة. فهي تستكمل وتدعم المبادرات الوطنية والإقليمية والدولية التي تتناول حقوق الإنسان والحكم المسؤول والتنمية المستدامة. وقد وضعت الخطوط التوجيهية باعتبارها مكملة لمدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد وهي تدعم الحكم المسؤول لمصايد الأسماك والاستخدام المستدام للموارد بما يتفق مع هذا الصك.

4-2 *ولا ينبغي أن يفسّر أي شيء في هذه الخطوط التوجيهية على أنه يقيد أو يقوض أي حقوق أو التزامات تكون الدولة خاضعة لها بمقتضى القانون الدولي. ويمكن الاسترشاد بهذه الخطوط التوجيهية لإجراء تعديلات ولاستلهام أحكام تشريعية وتنظيمية جديدة أو إضافية.*

الجزء 2: الصيد الرشيد والتنمية المستدامة

5- حوكمة الحيازة وإدارة الموارد

5-1 *تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالحاجة إلى الاستخدام المسؤول والمستدام للتنوع البيولوجي المائي والموارد الطبيعية من أجل تلبية المتطلبات الإنمائية والبيئية للأجيال الحالية والمستقبلية. وتحتاج مجتمعات الصيادين التقليديين إلى ضمان حقوق حيازة[4] الموارد التي تشكل أساس رفاهيتهم الاجتماعية والثقافية وسبل عيشهم وتنميتهم المستدامة. كما تدعم الخطوط التوجيهية التوزيع العادل للفوائد الناجمة عن الحكم الرشيد لمصايد الأسماك والنظم الإيكولوجية، ومكافأة صغار صيادي الأسماك والعاملين في قطاع الصيد من الرجال والنساء.*

5ألف- الحوكمة المسؤولة للحيازة

5-2 *ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بأن الحوكمة المسؤولة لحيازة الأراضي ومصايد الأسماك والغابات المعمول بها في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم عامل محوري لإعمال حقوق الإنسان والأمن الغذائي والقضاء على الفقر وتحقيق سبل العيش المستدامة والاستقرار الاجتماعي والإسكان الآمن والنمو الاقتصادي والتنمية الريفية الاجتماعية.[5]*

5-3 *ينبغي أن تكفل الدول طبقاً لتشريعاتها حصول صغار الصيادين والعاملين في صيد الأسماك ومجتمعاتهم على حقوق مضمونة وعادلة ومناسبة اجتماعيا وثقافيا بحيازة الموارد السمكية (البحرية والداخلية) ومناطق الصيد على نطاق صغير والأراضي المحاذية لها، مع إيلاء عناية خاصة للمرأة بالنسبة إلى حقوق الحيازة.*

5-4 يتعين على الأطراف كافة، طبقاً لتشريعاتها، الإقرار بجميع أشكال حقوق الحيازة المشروعة واحترامها وحمايتها مع مراعاة، حسب الاقتضاء، الحقوق العرفية، بالنسبة إلى الموارد المائية والأراضي ومناطق الصيد على نطاق صغير التي تتمتع بها مجتمعات الصيد على نطاق صغير. وينبغي عند الاقتضاء، بغية حماية مختلف أشكال حقوق الحيازة المشروعة، إيجاد تشريعات خاصة لهذا الغرض.

[4] [تستعمل عبارة "حق الحيازة" بما يتماشى مع مضمون *"الخطوط التوجيهية للحيازة"*] [كاملة مع الحواشي الأصلية الواردة بين قوسين] [نص إضافي سيتم إعداده].

[5] بناء على الفقرة 4-1 من الخطوط التوجيهية للحيازة

وينبغي للدول أن تتخذ التدابير المناسبة لتحدد وتسجل وتحترم أصحاب الحيازة المشروعين وحقوقهم، [سواء أكانت مسجلة رسميا أم لا[6]]. أما القواعد والممارسات المحلية، فضلا عن الوصول العرفي وإلا فالتفضيلي إلى الموارد السمكية والأراضي من قبل مجتمعات الصيادين التقليديين [بمن فيها الشعوب الأصلية [والأقليات العرقية]]، فيجب الاعتراف بها واحترامها وحمايتها بطرق تتفق مع المعايير الدولية لحقوق الإنسان. وبهذا الصدد، ينبغي مراعاة إعلان الأمم المتحدة لحقوق الشعوب الأصلية [وإعلان حقوق الأشخاص المنتمين إلى أقليات قومية أو إثنية وإلى أقليات دينية ولغوية]. *وحيثما تؤدي الإصلاحات الدستورية أو القانونية إلى تعزيز حقوق المرأة وتضعها في صراع مع الأعراف، ينبغي أن تتعاون جميع الأطراف لاستيعاب هذه التغييرات في نظم الحيازة العرفية*[7].

5-4 مكرراً *يتعين على الدول الاعتراف بحقوق مجتمعات الصيد على نطاق صغير وحقوق الشعوب الأصلية في [استرداد]، [صون] حماية و[المشاركة في] إدارة النظم الإيكولوجية الساحلية والمائية المحلية.*

5-5 * حيثما تملك الدول أو تتحكم بالموارد من الماء (بما في ذلك الموارد السمكية) ومن الأراضي، يجب أن تحدد حقوق استخدام وحيازة هذه الموارد مع مراعاة جملة أمور من بينها الأهداف الاجتماعية والاقتصادية والبيئية الأوسع[8]. وينبغي للدول، حسب الاقتضاء، أن تعترف وتحمي الموارد المملوكة من القطاع العام التي يتم استخدامها وإدارتها بشكل جماعي، لا سيما من قبل مجتمعات الصيادين التقليديين. *

5-6 ينبغي للدول، مع مراعاة المادة 6-18 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد، وحسب الاقتضاء، أن تمنح إمكانية الوصول التفضيلي للمصايد الصغيرة الحجم إلى الأسماك في المياه الخاضعة للولاية الوطنية بغية تحقيق نتائج منصفة للمجموعات المختلفة من الناس، ولا سيما الفئات الضعيفة. وينبغي حسب الاقتضاء، اتخاذ تدابير محددة، من بينها إنشاء وإنفاذ مناطق حصرية لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم. وينبغي إيلاء المصايد الصغيرة الحجم [*الأولوية*] [*الواجبة*] قبل إبرام اتفاقات بشأن الوصول إلى الموارد مع بلدان ثالثة وأطراف ثالثة.

5-7 *[يجوز للدول أن تبحث في اعتماد إصلاحات ترمي إلى إعادة توزيع الموارد طبقاً للتشريعات الوطنية عندما تستطيع تلك الإصلاحات تسهيل وصول مجتمعات الصيد على نطاق صغير بشكل عادل إلى الموارد من مصايد الأسماك وفقا لأحكام الخطوط التوجيهية الطوعية بشأن الحكم الرشيد لحيازة الأراضي والثروة السمكية والغابات في سياقات الأمن الغذائي الوطني [طالما أنّ ذلك يخدم المصلحة العامة]].*

[6] بناء على الفقرة 3-1 من الخطوط التوجيهية للحيازة

[7] الجملة مقتبسة عن الفقرة 9-6 من الخطوط التوجيهية للحيازة

[8] بناء على الفقرة 8-1 من الخطوط التوجيهية للحيازة

5-8 *ينبغي للدول أن تكفل عدم تعرض مجتمعات الصيادين التقليديين للطرد التعسفي وعدم إبطال حقوقهم الشرعية بالحيازة أو امتهانها[9]. ويجب أن تعترف الدول بأن المنافسة من جانب المستخدمين الآخرين في تزايد داخل مناطق الصيد على نطاق صغير وأن مجتمعات الصيادين التقليديين، ولا سيما الفئات الضعيفة والمهمشة، غالبا ما تكون الطرف الأضعف في الصراعات مع القطاعات الأخرى وهي قد تحتاج إلى دعم خاص إذا تعرّض رزقها للتهديد بسبب أعمال الإنماء وأنشطة القطاعات الأخرى.*

5-8 مكرراً *[يتعين على الأطراف كافة، بما فيها الدول، [في إطار مبادرات خاصة واسعة النطاق عقد مشاورات فعلية وهادفة مع مجتمعات الصيد على نطاق صغير قبل المباشرة بتنفيذ أي مشروع تجاري أو إنمائي يؤثر على أراضي مجموعة الصيادين وعلى طريقة عيشهم مع الامتثال للموافقة المسبقة قبل الاستثمار][قبل تنفيذ مشاريع إنمائية واسعة النطاق، النظر في التأثيرات الاجتماعية والاقتصادية والبيئية على مجتمعات الصيد على نطاق صغير من خلال دراسات للتأثيرات والموافقة المسبقة لتلك المجتمعات.]*

5-9 على الدول أن تتيح من خلال هيئات قضائية وإدارية محايدة ومختصة، لمجتمعات الصيادين التقليديين وللأفراد [،بما فيهم الضعفاء والمهمشين،] إمكانية الحصول على وسائل فعالة ومقبولة السعر وحسنة التوقيت لتسوية النزاعات بشأن حقوق الحيازة [والتي تُحدد طبقاً للتشريعات الوطنية]، بما في ذلك الوسائل البديلة لتسوية تلك المنازعات، كما ينبغي لها توفير سبل الانتصاف الفعالة، التي قد تشمل الحق في الطعن، حسب الاقتضاء. ويترتب إنفاذ تلك الحلول بسرعة [طبقاً للتشريعات الوطنية] ويمكن أن تشمل رد الحقوق وإعادة الملك والتعويض [المنصف] وجبر الضرر.[10]

5-10 *ينبغي للدول أن تسعى إلى استرداد إمكانية الوصول إلى مناطق الصيد التقليدية والأراضي الساحلية بالنسبة إلى مجتمعات الصيادين التقليديين الذين كانوا قد تعرضوا للتهجير بسبب الكوارث الطبيعية و/أو النزاعات المسلحة بالنظر إلى استدامة موارد المصايد. ويتعين على الدول استحداث آليات لدعم مجتمعات الصيادين التي كانت عرضة لانتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان لكي يعيدوا بناء حياتهم وسبل عيشهم. ويجب أن تشمل هذه الخطوات القضاء على أي شكل من أشكال التمييز ضد المرأة في ممارسات الحيازة في حالات حصول كوارث طبيعية و/أو نزاعات مسلحة.*

5باء- إدارة الموارد المستدامة

5-11 *ينبغي للدول ولجميع العاملين في إدارة المصايد اتخاذ تدابير لحفظ الموارد السمكية على المدى الطويل ولاستخدامها المستدام ولضمان وجود أساس إيكولوجي لإنتاج الأغذية. وعليهم تعزيز وتطبيق نظم الإدارة المناسبة، بما يتسق مع التزاماتهم

[9] بناء على الفقرة 4-5 من الخطوط التوجيهية للحيازة

[10] بناء على الفقرة 4-9 من الخطوط التوجيهية للحيازة

القائمة بموجب القانون الوطني والدولي والالتزامات الطوعية بما في ذلك مدونة قواعد السلوك بشأن الصيد الرشيد، التي تعترف اعترافا وافيا بمتطلبات ومصايد الأسماك الصغيرة الحجم وبفرصها.*

5–12 *ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالترابط بين الحقوق والمسؤوليات؛ وبأن حقوق الحيازة تقابلها الواجبات، ودعم حفظ الموارد على المدى الطويل واستخدامها المستدام والمحافظة على الأساس الإيكولوجي لإنتاج الأغذية. ويجب أن تستخدم المصايد الصغيرة الحجم ممارسات صيد تحد قدر المستطاع من الضرر اللاحق بالبيئة البحرية والأنواع المتصلة بها وتدعم استدامة الموارد.*

5–13 وينبغي للدول تيسير وتدريب ودعم مجتمعات الصيادين التقليديين لكي تشارك وتتحمل المسؤولية وتراعي حقوق ونظم الحيازة المشروعة الخاصة بها، وإدارة الموارد التي تعتمد عليها لرفاهيتها والتي تستخدمها تقليديا لكسب عيشها. وبناء عليه، ينبغي أن تشرك الدول مجتمعات الصيادين التقليديين [– بما في ذلك الفئات الضعيفة والمهمشة –] في تخطيط [و]تصميم [وتنفيذ] التدابير الإدارية، بما في ذلك في المناطق المحمية، التي تؤثر على خياراتهم المعيشية. ويجب أيضا تعزيز نظم الإدارة التشاركية، مثل الإدارة المشتركة، وفقا للقانون الوطني [والدولي].

[ويتعين على الدول بنوع خاص الإقرار بالمؤسسات والنظم التقليدية والعرفية وإعادة إحيائها باستخدام المعارف المحلية والتقليدية من خلال نهج للإدارة من أسفل إلى أعلى ضمن إطار قانوني للسياسات.]

5–14 *ينبغي للدول أن تضمن إنشاء أنظمة جديدة للرصد والمراقبة والإشراف أو الترويج لاستخدام الأنظمة الموجودة التي تنطبق على مصايد الأسماك الصغيرة الحجم وتناسبها. ويجب أن تقدم الدعم لمثل هذه الأنظمة، مع إشراك الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم بحسب الحاجة وأن تعزز التدابير التشاركية ضمن سياق الإدارة المشتركة. ويتعين على الدول أن تحرص على وجود آليات فعالة للرصد والإنفاذ لمنع جميع أشكال ممارسات الصيد غير القانوني و/أو المؤذية التي تؤثر سلباً على النظم الإيكولوجية البحرية والداخلية، ومنع تلك الممارسات والقضاء عليها. ويجدر بالدول أن تسعى إلى تحسين تسجيل هذا النشاط. ويتعين على الصيادين على نطاق صغير دعم نظم الرصد والمراقبة والإشراف وإعطاء السلطات الحكومية المختصة المعلومات اللازمة لإدارة هذا النشاط.*

5–15 *على الدول أن تضمن توضيح الأدوار والمسؤوليات في إطار ترتيبات الإدارة المشتركة للأطراف المعنية وأصحاب المصلحة والاتفاق عليها من خلال عملية تشاركية ومستندة إلى أساس علمي. وتعتبر جميع الأطراف مسؤولة عن الاضطلاع بأدوار الإدارة المتفق عليها. وينبغي بذل ما أمكن لتمثيل مصايد الأسماك الصغيرة الحجم في الاتحادات المهنية وأجهزة المصايد المحلية والوطنية ذات الصلة ومشاركتها بنشاط في جميع عمليات صنع القرارات ورسم السياسات المتعلقة بالمصايد.*

5–16 *ينبغي للدول والجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم أن تشجع وتدعم دور ومشاركة الرجال والنساء، سواء أساهموا في عمليات ما قبل الصيد أو الصيد أو ما بعد الصيد في إطار الإدارة المشتركة وتعزيز مصايد الأسماك المسؤولة، مقدمين معارفهم ووجهات نظرهم واحتياجاتهم المحددة. ويترتب على جميع الأطراف أن تولي اهتماما خاصا لضرورة ضمان المشاركة العادلة للمرأة، وتصميم تدابير خاصة لتحقيق هذا الهدف.*

5–17 *حيثما توجد مشاكل عابرة للحدود ومشاكل أخرى مشابهة مثل المياه والموارد السمكية المشتركة، ينبغي للدول العمل معا لضمان أن يتم منح حقوق الحيازة لمجتمعات الصيادين التقليديين وحمايتها.*

6 - التنمية الاجتماعية والعمالة والعمل اللائق

6–1 *ينبغي لجميع الأطراف النظر في إمكانية استخدام نهج متكاملة وشاملة للنظم الإيكولوجية من أجل إدارة المصايد الصغيرة الحجم والتنمية التي تراعي تعقيدات سبل العيش. وقد تدعو الحاجة إلى إيلاء العناية الواجبة للتنمية الاجتماعية والاقتصادية، بما يضمن تمكين مجتمعات الصيادين التقليديين وإعطائها القدرة على التمتع بحقوق الإنسان الخاصة بها.*

6–2 ينبغي للدول أن تروج للاستثمار في تنمية الموارد البشرية مثل الصحة والتعليم ومحو الأمية والمشاركة الرقمية والمهارات الفنية الأخرى التي تولد قيمة مضافة لموارد المصايد فضلاً عن التوعية. ويتعين على الدول اتخاذ خطوات تكفل تدريجياً للأعضاء في مجتمعات الصيد على نطاق صغير والحرفيين الحصول بكلفة زهيدة على هذه الخدمات وعلى غيرها من الخدمات الأساسية من خلال إجراءات وطنية وإقليمية فرعية، بما فيها السكن اللائق والمرافق الصحية المأمونة والنظيفة والمياه الصالحة للشرب للاستخدام الشخصي والمنزلي ومصادر الطاقة. ويجب تقبّل المعاملة التفضيلية للمرأة وللشعوب الأصلية [وللفئات الضعيفة والمهمشة] – من حيث تقديم الخدمات وعدم التمييز وغير ذلك من حقوق الإنسان– وتشجيعها عندما تكون مطلوبة لضمان المنافع العادلة.

6–3 ينبغي للدول أن تروج للحماية الاجتماعية للعاملين في المصايد الصغيرة الحجم. و[يجد ربها] [يجوز لها] أن تأخذ في الاعتبار خصائص المصايد الصغيرة الحجم وتطبيق خطط للضمان الاجتماعي على امتداد سلسلة القيمة.

6–4 *ينبغي للدول أن تدعم تطوير الخدمات الأخرى والحصول عليها، وهي خدمات مناسبة لمجتمعات الصيادين التقليديين فيما يتعلق، على سبيل المثال، بالادخار والائتمان وخطط التأمين، مع التركيز بشكل خاص على ضمان وصول المرأة إلى مثل هذه الخدمات.*

5-6 ويجب على الدول أن تعترف بأن الطائفة الكاملة من الأنشطة على امتداد سلسلة القيمة للمصايد الصغيرة الحجم هي عمليات اقتصادية ومهنية أي: مراحل ما قبل وما بعد الحصاد، سواء في البيئة المائية أم على الأرض؛ التي يضطلع بها الرجال أو النساء [في الاقتصاد الرسمي وغير الرسمي[11]]. وينبغي النظر في جميع الأنشطة: أي تلك التي تمارس بوقت جزئي أو بصورة متقطعة و/أو للكفاف. وينبغي تعزيز فرص التطوير المهني والتنظيمي، ولا سيما للفئات الأكثر ضعفا من العاملين في مجال الصيد ما بعد الحصاد والنساء في المصايد الصغيرة الحجم.

6-6 *على الدول أن تتخذ خطوات من أجل الإعمال المطرد لحق الصيادين على نطاق صغير والعاملين في مجال الصيد في مستوى معيشي لائق والعمل وفقا للمعايير الدولية والوطنية لحقوق الإنسان. ويتعين على الدول خلق بيئة مؤاتية للتنمية المستدامة في مجتمعات الصيادين التقليديين. وينبغي للدول أن تتبع سياسات اقتصادية عامة شاملة وغير تمييزية وسليمة لكي تستخدم في المناطق البحرية ومناطق المياه العذبة والمناطق البريّة بما يسمح لمجتمعات الصيادين التقليديين والمنتجين الآخرين للغذاء ولا سيما النساء، بكسب عائد عادل من أعمالهم ورأسمالهم وإدارتهم، وتشجع حفظ الموارد الطبيعية والإدارة المستدامة.*

7-6 *ينبغي أن تدعم الدول وأصحاب المصلحة الآخرون الفرص القائمة، أو أن تطور الفرص التكميلية والبديلة المدرة للدخل – بالإضافة إلى جني الأرباح من الأنشطة المتعلقة بالمصايد – لصالح مجتمعات الصيادين التقليديين، كما هو مطلوب ولدعم الاستخدام المستدام للموارد وتنويع سبل العيش. ويجب الاعتراف بدور المصايد الصغيرة الحجم في الاقتصادات المحلية والروابط بين هذا القطاع المحلي والاقتصاد الأوسع، والاستفادة منها. وينبغي لمجتمعات الصيادين التقليديين الاستفادة من التطورات مثل السياحة القائمة على المجتمع المحلي والتربية الرشيدة للأحياء المائية الصغيرة النطاق.*

8-6 *على الدول والأطراف كافة أن تهيئ الظروف للرجال والنساء في مجتمعات الصيادين التقليديين لكي يمارسوا صيد الأسماك و الأنشطة ذات الصلة بالمصايد في بيئة خالية من الجريمة والعنف وأنشطة المافيا والقرصنة والسرقة والاعتداء الجنسي والفساد وإساءة استعمال السلطة. وينبغي لجميع الأطراف اتخاذ خطوات لوضع تدابير تهدف إلى القضاء على العنف وحماية النساء المعرضات لهذا النوع من العنف في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول ضمان وصول ضحايا العنف وسوء المعاملة وما إلى ذلك، إلى العدالة بما في ذلك داخل الأسرة أو المجتمع.*

[11] تعني عبارة "الاقتصاد غير الرسمي" جميع الأنشطة الاقتصادية للعاملين والوحدات الاقتصادية التي لا تشملها – في القانون ومن الناحية العملية – ترتيبات رسمية أو ما يكفي منها. ولا تندرج أنشطتها ضمن القانون، مما يعني أنهم يعملون خارج النطاق الرسمي للقانون؛ أو أنه لا يشملهم من الناحية العملية، مما يعني – وإن كانوا يعملون ضمن الإطار الرسمي للقانون، أنّ القانون لا يسري عليهم أو غير مطبّق؛ أو أنّ القانون لا يشجع على الامتثال كونه غير ملائم أو مثقل بالأعباء أو لأنه باهظ الكلفة. تطبيق القرارات التي اعتمدها مؤتمر العمل الدولي في دورته التسعين (2002): (ب) القرار بشأن العمل اللائق والاقتصاد غير الرسمي، الجهاز الرئاسي، الدورة 285، جنيف، 2002.

6-9 *[على الدول والأطراف الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم، بما في ذلك السلطات التقليدية والعرفية، أن تفهم وتقرّ وتحترم دور الصيادين والعاملين في مجال الصيد المهاجرين، على اعتبار أنّ الهجرة هي استراتيجية شائعة لكسب العيش في المصايد الصغيرة الحجم. ويتعين على الدول وعلى الأطراف الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم الحرص على إدماج المهاجرين المشاركين في الاستخدام المستدام لموارد المصايد بصورة عادلة وملائمة، ومن غير أنّ يضرّ ذلك بحوكمة المصايد المحلية القائمة على المجتمع المحلي وبإدارتها.]*

6-9 بديل [تعتبر الهجرة استراتيجية راسخة من استراتيجيات كسب العيش للعديد من الصيادين على نطاق صغير والعاملين في مجال الصيد. ويتعين على الدول والأطراف الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم الاعتراف باستراتيجيات هؤلاء المهاجرين. وحرصاً على تعزيز الاندماج المنظّم لهؤلاء المهاجرين، لا بد من وضع سياسات وتدابير إدارية بالتشاور مع منظمات المصايد الصغيرة الحجم، مع مراعاة ضرورة أن تُعنى السلطات الوطنية المختصة بالمصايد بالهجرة في أي بلد من البلدان، في حين أنّ الهجرة ما عبر الحدود الوطنية تكون موضع اتفاق من قبل الحكومات الوطنية المعنية.]

6-9 مكرراً [ينبغي للدول إدراك ومعالجة أسباب وتبعات تنقل صيادي الأسماك عبر الحدود التي تؤدي إلى اعتقال الصيادين [في حال حدوث أعمال عنف في المصايد] أو حجزهم خارج بلادهم. وفي مثل هذه الحالات، لا بد من التشجيع على المعاملة العادلة والمنصفة للأشخاص المتضررين ولا بد من [ضمان][تشجيع][احترام حقوق الإنسان الخاصة بهم]. وينبغي للدول والأطراف الأخرى المساهمة في فهم قضايا الحيازة عبر الحدود التي تؤثر في المجتمعات المحلية، مثل مناطق الصيد الخاصة بصغار الصيادين، والتي تقع عبر الحدود الدولية.] (الفقرة 6-15 سابقاً)

6-10 * ينبغي للدول معالجة قضايا الصحة المهنية وظروف العمل غير العادلة لجميع صغار الصيادين والعاملين في مجال صيد الأسماك عبر التأكد من وجود التشريعات الضرورية وتنفيذها وفقا للتشريعات الوطنية ولمعايير حقوق الإنسان الدولية والصكوك الدولية التي يكون البلد طرفاً فيها، ومنها مثلاً الميثاق الدولي حول الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والمعاهدات ذات الصلة لمنظمة العمل الدولية. ويجب على جميع الأطراف بذل الجهد لضمان إدراج مسألة الصحة والسلامة المهنية كجزء لا يتجزأ من إدارة المصايد فضلا عن مبادرات التنمية. *

6-11 * ينبغي للدول القضاء على العمل الجبري، ومنع العبودية على أساس الديون للرجال والنساء والأطفال واتخاذ تدابير فعالة لحماية الصيادين والعاملين في قطاع صيد الأسماك، بما في ذلك المهاجرين، وذلك بهدف القضاء التام على العمل القسري في مصايد الأسماك بما فيها المصايد الصغيرة الحجم. *

6-12 ينبغي أن تتيح الدول إمكانية دخول المدارس والمرافق التعليمية التي تلبي احتياجات مجتمعات الصيادين التقليديين والتي تمكّن الشباب من الحصول على عمل مربح ولائق، وتحترم خياراتهم الوظيفية وتوفر فرصا متساوية لجميع الفتيان والفتيات والشبان والنساء.

6-13 على الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم أن تعترف بأهمية رفاه الأطفال وتعليمهم من أجل مستقبل الأطفال تحديدا ومستقبل المجتمع عامةً. ويجب أن يذهب الأطفال إلى المدرسة وأن يكونوا بمنأى عن أي اعتداء وأن تحترم حقوقهم كافة بما يتفق مع معاهدة حقوق الطفل.

6-14 ينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بالتعقيد الذي يحيط بقضايا السلامة في عرض البحر (في مصايد الأسماك البحرية والداخلية) والأسباب المتعددة وراء السلامة المنقوصة. وهذا ينطبق على جميع أنشطة الصيد. وينبغي للدول أن تكفل تطوير وسن وتنفيذ القوانين واللوائح المناسبة التي تتفق مع الخطوط التوجيهية الدولية لمنظمة الأغذية والزراعة ومنظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية للعمل في مجال الصيد والسلامة البحرية في المصايد الصغيرة الحجم[12] [إضافة السنة].

6-15 ينبغي أن تعترف الدول بأن تحسين السلامة البحرية، الذي يشمل الصحة والسلامة المهنية، في المصايد الصغيرة الحجم (الداخلية والبحرية) يتحقق بأفضل صورة من خلال وضع وتنفيذ استراتيجيات وطنية متماسكة ومتكاملة بمشاركة فاعلة من قبل الصيادين أنفسهم مع عناصر التنسيق الإقليمي، حسب الاقتضاء. وعلاوة على ذلك، يجب لإدارة المصايد بشكل عام أن توفر السلامة في البحار للصيادين على نطاق صغير. ويجدر بالدول أن تقدم الدعم، من بين أمور أخرى، ومسك نظام وطني للإبلاغ عن الحوادث وتقديم برامج للتوعية بالسلامة في البحار واعتماد التشريعات المناسبة للسلامة البحرية في المصايد الصغيرة النطاق. وينبغي الاعتراف في سياق العملية بدور المؤسسات والهياكل القائمة في المجتمعات المحلية لزيادة الامتثال، وجمع البيانات والتدريب والتوعية، وعمليات البحث والإنقاذ. ويتعين على الدول الترويج للحصول على المعلومات وعلى نظم الطوارئ لعمليات الإنقاذ في البحار للسفن الصغيرة الحجم.

7- سلاسل القيمة ومرحلة ما بعد الصيد والتجارة

7-1 ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالدور المركزي الذي تؤديه المصايد الصغيرة الحجم والقطاع الفرعي لما بعد الحصاد والجهات الفاعلة فيه في سلسلة القيمة. وينبغي لجميع الأطراف ضمان أن تكون الجهات الفاعلة لما بعد الحصاد

[12] تشمل من بين جملة أمور المدونة بشأن سلامة صيادي الأسماك وسفن الصيد الصادرة في عام 1968 (المعدلة منذ ذلك الحين) والخطوط التوجيهية الطوعية الصادرة عن الفاو ومنظمة العمل الدولية والمنظمة البحرية الدولية بشأن تصميم وتشييد وتجهيز سفن الصيد الصغيرة الصادرة في عام 1980 وتوصيات السلامة الصادرة في عام 2010 لسفن الصيد التي لا يتعدى طول متنها 12 متراً وسفن الصيد التي ليس لها متن.

جزءا من عملية صنع القرارات ذات الصلة، مع الاعتراف بأن هناك في بعض الأحيان علاقات قوة غير متكافئة بين الجهات الفاعلة في سلسلة القيمة وبأن الفئات الضعيفة والمهمشة قد تتطلب دعما خاصا.*

7-2 *ينبغي لجميع الأطراف الاعتراف بالدور الذي تؤديه المرأة في كثير من الأحيان في القطاع الفرعي لما بعد الحصاد ودعم التحسينات لتسهيل مشاركة المرأة في العمل. وينبغي أن تكفل الدول إتاحة وسائل الراحة والخدمات المناسبة للمرأة بحسب الحاجة، لتمكينها من الاحتفاظ بسبل عيشها في القطاع الفرعي لما بعد الحصاد وتعزيزها.*

7-3 *ينبغي أن تشجع الدول وتقدم الاستثمارات وأن تمكّنها في البنى التحتية والهياكل التنظيمية المناسبة وفي تنمية القدرات من أجل دعم المصايد الصغيرة الحجم في النطاق الفرعي لما بعد الحصاد لإنتاج نوعية جيدة وآمنة من الأسماك والمنتجات السمكية، من أجل التصدير والأسواق المحلية، بطريقة مسؤولة ومستدامة.*

7-4 *ينبغي للدول والشركاء في التنمية الاعتراف بالأشكال التقليدية لاتحادات الصيادين والعاملين في مجال الصيد وتشجيعهم على تنظيم أنفسهم بالشكل المناسب وعلى بناء قدراتهم على النحو اللازم في جميع مراحل سلسلة القيمة، من أجل تعزيز دخلهم وتأمين سبل عيشهم طبقاً للتشريعات الوطنية. ووفقا لذلك، ينبغي دعم إنشاء وتطوير التعاونيات والمنظمات المهنية في قطاع المصايد الصغيرة الحجم والهياكل التنظيمية الأخرى، فضلاً عن آليات التسويق على غرار البيع بالمزاد، حسب الاقتضاء.*

7-5 *ينبغي لجميع الأطراف تجنب الخسائر والهدر في مرحلة ما بعد الصيد والبحث عن سبل لخلق القيمة المضافة من خلال الاستفادة أيضاً من التكنولوجيات التقليدية الموجودة والتكنولوجيات المحلية الفعالة من حيث التكلفة، والابتكارات المحلية ونقل التكنولوجيا المناسبة ثقافيا. وينبغي تشجيع الممارسات المستدامة بيئيا ضمن نُهجٍ خاصة بالنظام الإيكولوجي، التي تمنع على سبيل المثال، هدر المدخلات (المياه والوقود الخشبي وغير ذلك) في عملية تناول الأسماك الصغيرة وإعدادها.*

7-6 ينبغي للدول أن تسهل الوصول إلى الأسواق المحلية والوطنية والإقليمية والدولية لمنتجات المصايد الصغيرة الحجم والترويج لتجارتها العادلة وغير التمييزية. وينبغي للدول أن تعمل معا لاستحداث أنظمة وإجراءات تجارية كفيلة بدعم التجارة الإقليمية بالمنتجات من المصايد الصغيرة الحجم التي تتماشى مع [الولاية والمبادئ والحقوق والواجبات التي نصت عليها اتفاقات منظمة التجارة العالمية.]

7-7 [يجب أن تعترف جميع الأطراف بوجوب عدم تهميش أي منتجات من المصايد بما في ذلك من المصايد الصغيرة الحجم في الأسواق [نتيجة للتوسيم الإيكولوجي وخطط إصدار الشهادات]. وينبغي لهذه الخطط [حسب المناسب أن تكون

متسقة مع المبادئ والحقوق والواجبات التي نصت عليها اتفاقات منظمة التجارة العالمية مع الإقرار بضرورة] أخذ خصائص وظروف قطاع المصايد الصغيرة الحجم بعين الاعتبار. [ويتعين على الأطراف كافة تمكين أو تشجيع خطط إصدار الشهادات والتوسيم الإيكولوجي المتعلقة بالمصايد الصغيرة الحجم بما يتماشى والخطوط التوجيهية الصادرة عن الفاو بشأن التوسيم الإيكولوجي للأسماك والمنتجات السمكية من المصايد البحرية الطبيعية، والخطوط التوجيهية الصادرة عن الفاو بشأن التوسيم الإيكولوجي للأسماك والمنتجات السمكية من المصايد الطبيعية الداخلية.][و[ينبغي][يمكن] توفير بيئة مواتية لمجتمعات الصيادين التقليديين لكي يطوروا مخططات التوسيم الخاصة بهم لكل منطقة أو للمشاركة في الخطط الدولية القائمة].

[[يتعين على الدول [إيلاء العناية الواجبة][السعي إلى][فهم] تأثير التجارة الدولية بالأسماك والمنتجات السمكية والإدماج العمودي للصيادين المحليين على نطاق صغير وللعاملين في مجال الصيد ولمجتمعاتهم]. ويتعين على الدول أن تحرص على ألا يؤثر الترويج للتجارة الدولية بالأسماك والإنتاج المخصص للتصدير تأثيراً سلبياً على الحقوق الغذائية وعلى احتياجات من تشكل الأسماك بالنسبة إليهم عنصراً حيوياً للحصول على نظام غذائي مغذٍ ولصحتهم ورفاهيتهم والذين لا تتوافر لديهم بسهولة وبمتناولهم مصادر مماثلة للغذاء.] [13].

7–8 [[يتعين على الدول [إيلاء العناية الواجبة][السعي إلى][فهم] تأثير التجارة الدولية بالأسماك والمنتجات السمكية والإدماج العمودي للصيادين المحليين على نطاق صغير وللعاملين في مجال الصيد ولمجتمعاتهم]. ويتعين على الدول أن تحرص على ألا يؤثر الترويج للتجارة الدولية بالأسماك والإنتاج المخصص للتصدير تأثيراً سلبياً على الحقوق الغذائية وعلى احتياجات من تشكل الأسماك بالنسبة إليهم عنصراً حيوياً للحصول على نظام غذائي مغذٍ ولصحتهم ورفاهيتهم والذين لا تتوافر لديهم بسهولة وبمتناولهم مصادر مماثلة للغذاء.] [14].

7–9 ينبغي للدول وللجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم وغيرها من الجهات الفاعلة في سلسلة القيمة أن تدرك بأن أسعار التصدير العالية لمنتجاتها قد تعود بالنفع إذا ما وزعت بصورة منصفة. ولكن بحال لم يوجد نظام إدارة مسؤول وفعال للمصايد فيجب أن تدرك الدول بأن زيادة الطلب في الأسواق الدولية قد يحفز الاستغلال الجائر أيضا ما يؤدي إلى تهديد الأمن الغذائي والتغذية. ويجب أن يقابل الطلب في السوق بإدارة فعالة للمصايد بما في ذلك الممارسات والسياسات والإجراءات المسؤولة لمرحلة ما بعد الحصاد.

[13] استناداً إلى الفقرة 11–2–15 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد

[14] استناداً إلى الفقرة 11–2–15 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد

7-10 وينبغي للدول أن تعتمد سياسات وإجراءات، بما في ذلك التقييمات البيئية والاجتماعية، لضمان المعالجة المنصفة للآثار السلبية للتجارة الدولية على البيئة والمصايد الصغيرة الحجم وسبل العيش واحتياجات الأمن الغذائي. ويجب أن يكون التشاور مع أصحاب المصلحة المعنيين جزءا من هذه السياسات والإجراءات [15].

7-11 ينبغي للدول أن تتيح الوصول إلى معلومات السوق والمعلومات التجارية ذات الصلة – على سبيل المثال، تلك التي تتعلق بالتغيرات في التجارة العالمية للمأكولات البحرية وبجوانب أخرى من العولمة والاستدامة، والتتبع والصيد غير القانوني وغير المبلغ عنه وغير المنظم والأمن الغذائي والتغذية – لأصحاب المصلحة في سلسلة القيمة للمصايد الصغيرة الحجم. ويحب أن تتمكن الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم من الوصول إلى معلومات دقيقة عن السوق وفي الوقت المناسب لمساعدتها على التكيف مع الظروف المتغيرة للسوق. أما تنمية القدرات فمطلوبة هي أيضا كي يتمكن صغار العاملين في صيد الأسماك ولا سيما النساء منهم والمجموعات الضعيفة والمهمشة من التكيف والاستفادة من فرص التوجهات العالمية والحالات المحلية مع التخفيف من أي آثار سلبية محتملة.

7-12 ينبغي للدول أن تستثمر في التشجيع على استهلاك الأسماك وفي برامج تثقيف المستهلكين، بما في ذلك ضمن المناهج الدراسية، من أجل زيادة الوعي بفوائد التغذية من تناول الأسماك ونقل المعرفة عن كيفية تقييم الأسماك وجودة المنتج.

7-13 ينبغي لجميع الأطراف أن تأخذ في الاعتبار التأثير الذي قد يمارسه تغير المناخ على القطاع الفرعي لما بعد الحصاد والذي قد يكون على شكل تغيرات في أنواع الأسماك وكميات وجودة الأسماك ومدة صلاحيتها، والآثار المترتبة فيما يتعلق بمنافذ السوق. وينبغي أن تقدم الدول الدعم للجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم فيما يتعلق بتدابير التكيف من أجل الحد من الآثار السلبية. وعندما يتم إدخال تكنولوجيات جديدة، يجب أن تكون مرنة وقابلة للتكيف مع التغيرات المستقبلية في المنتجات والأنواع والأسواق والتقلبات المناخية.

8- المساواة بين الجنسين

8-1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بأن النساء والرجال يؤدون دورين هامين ومكملين لبعضهما البعض في مجال حوكمة المصايد الصغيرة الحجم وتطويرها وبأنه ينبغي أن يتمتعوا بنفس القدر من الاحترام وحقوق الإنسان في جميع جوانب الحياة وفي صنع القرار. وينبغي تعزيز المساواة بين الجنسين في المصايد الصغيرة الحجم ودعمها وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتعترف الخطوط التوجيهية بأنه على الرغم من أن مفهوم نوع الجنس،

[15] استناداً إلى الفقرة 11-2-15 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد

من حيث تعريفه، يتناول الرجال والنساء – والفتيان والفتيات – والأدوار المحددة اجتماعيا وثقافيا واقتصاديا لهم والعلاقات بينهم، إلا أن النساء في أحيان كثيرة يعانين الحرمان أكثر من الرجال. ولذلك كثيرا ما تنطوي جهود المساواة بين الجنسين على دعم وتمكين المرأة والعمل مع كل من الرجال والنساء.

8-2 على كل الأطراف الاعتراف بأن تحقيق المساواة بين الجنسين يحتاج إلى تضافر جهود الأطراف كافة وبأن تعميم المسائل الجنسانية يجب أن يكون جزءا متأصلا من استراتيجيات تنمية كافة المصايد الصغيرة الحجم. ويجب على هذه الاستراتيجيات أن تكون مراعية للثقافة وقد تدعو الحاجة إلى نهج مختلفة في سياقات ثقافية مختلفة.

8-3 ينبغي للدول أن تمتثل للمعايير الدولية لحقوق الإنسان وأن تنفذ الصكوك ذات الصلة، ولا سيما الاتفاقية بشأن القضاء على التمييز ضد المرأة وإعلان بيجين ومنهج العمل الخاص به. وينبغي للدول أن تعتمد تدابير محددة للتصدي للتمييز ضد المرأة، مع خلق مساحات لمنظمات المجتمع المدني، وبخاصة للنساء العاملات في مجال صيد الأسماك ومنظماتهن، من أجل المشاركة في رصد تنفيذها. ويتوجب تشجيع المرأة على المشاركة في منظمات مصايد الأسماك، كما ينبغي تقديم الدعم ذي الصلة على مستوى التطوير التنظيمي.

8-4 ينبغي أن تكفل الدول وجود سياسات وتشريعات ملائمة لتحقيق المساواة بين الجنسين. أما أية سياسات أو تشريعات لا تتطابق مع المساواة بين الجنسين فيجب أن تخضع للتعديل. وينبغي للدول أن تكون في طليعة تنفيذ الإجراءات لتحسين المساواة بين الجنسين، في جملة أمور، عبر تجنيد كل من الرجال والنساء وموظفي الإرشاد، وتقديم التدريب للموظفين في مجال تكنولوجيا مصايد الأسماك التي تراعي الفوارق بين الجنسين والجوانب الأخرى، وضمان أن كلا من الرجال والنساء قادر على الوصول إلى الإرشاد والخدمات الفنية المتعلقة بمصايد الأسماك.

9- أخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ

9-1 تدرك هذه الخطوط التوجيهية أن العديد من مجتمعات الصيادين التقليديين معرضة بوجه خاص للكوارث الطبيعية والتي من صنع الإنسان، ولتغير المناخ. وغالبا ما تقع مجتمعات الصيادين التقليديين في المناطق التي تكون عرضة للكوارث الطبيعية ولأثر تغير المناخ، بما أن خط التقاء المياه بالأرض هو من بين أكثر البيئات ديناميكية على البسيطة. ويجب مراعاة الخصائص المحددة للمصايد الصغيرة الحجم في السياسات والتدخلات الخاصة بإدارة خطر الكوارث والتكيف مع تغيّر المناخ. وتشجع الخطوط التوجيهية على إدراج اعتبارات خطر الكوارث وتغير المناخ في إدارة وتنمية المصايد الصغيرة الحجم بما يشمل تعزز الطواعية ومراعاة احتياجات كل من الرجال والنساء والمجموعات الضعيفة والمهمشة.

9-2 على الدول أن تضع سياسات وخطط تتناول تغيّر المناخ في المصايد، ولا سيما استراتيجيات للتكيف ولتخفيف الأثر فضلا عن بناء المرونة وذلك بالتشاور الكامل والفعال مع مجتمعات الصيادين، بما في ذلك الرجال والنساء، مع الاهتمام بشكل خاص بالفئات الضعيفة والمهمشة. ويجب إيلاء الاعتبار الخاص لمجتمعات الصيادين التقليديين الذين يعيشون على جزر صغيرة تترتّب فيها عن تغير المناخ تبعات محددة على الأمن الغذائي والتغذية.

9-3 ينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بالحاجة إلى اتباع نهج متكامل وشامل، بما في ذلك التعاون بين القطاعات، وذلك للتصدي لخطر حدوث الكوارث وتغير المناخ في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول أن تتخذ خطوات لمعالجة قضايا مثل التعرية والتلوث الساحلي وتدمير الموائل الساحلية نتيجة لعوامل من فعل الإنسان لا تتعلق بالمصايد. فإن هذه الشواغل تقوض بصورة جدية سبل عيش مجتمعات الصيادين وقدرتهم على التكيف مع الآثار الممكنة لتغيّر المناخ.

9-4 ينبغي للدول أن تكفل التعويض وإعادة التأهيل لمجتمعات الصيادين التقليديين التي تتأثر بتغير المناخ وجميع أشكال الكوارث الطبيعية أو تلك التي يسببها البشر، بما في ذلك إعادة التأهيل المهني لشغل المهنة نفسها أو شغل أخرى ذات صلة يختارونها.

9-5 ينبغي للدول أن تفهم الرابط بين الاستجابة لحالات الطوارئ والتأهب للكوارث في المصايد الصغيرة الحجم وأن تطبق مفهوم التواصل بين الإغاثة والتنمية. ويجب النظر في الأهداف الإنمائية الأطول أجلا عبر سلسلة حالات الطوارئ، بما في ذلك في مرحلة الإغاثة العاجلة، كما يجب أن تتضمن عمليات إعادة التأهيل وإعادة الإعمار والإنعاش إجراءات للحد من مواطن الضعف إزاء التهديدات المستقبلية المحتملة. ويجب تطبيق مفهوم "إعادة البناء على نحو أفضل" في الاستجابة للكوارث وإعادة التأهيل.

9-6 ينبغي لجميع الأطراف تعزيز دور المصايد الصغيرة الحجم في الجهود المتصلة بتغير المناخ، وينبغي لها تشجيع ودعم كفاءة استخدام الطاقة في القطاع الفرعي، بما في ذلك نظام المصايد بأسره –أي صيد الأسماك، وما بعد الحصاد والتسويق والتوزيع. ويجب تقييم الأثر المحتمل للمصايد الصغيرة الحجم في التخفيف من حدة تغير المناخ ولاستراتيجيات التكيف في القطاعات الأخرى وفقا لمبادئ وأحكام اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ، وعلى وجه الخصوص مبدأ المسؤوليات المشتركة ولكن المتباينة.

الجزء 3: ضمان تهيئة بيئة تمكينية ودعم التنفيذ

10- اتساق السياسات والتنسيق المؤسسي والتعاون

10-1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بأن المصايد الصغيرة الحجم ترتبط وتتأثر بالسياسات والتطورات الحاصلة خارج القطاع الفرعي. وهناك حاجة للانخراط في العمليات السياسية والتشريعية في قطاعات أخرى كذلك من أجل دعم المصايد الصغيرة الحجم. وتدعم هذه الخطوط التوجيهية اتساق السياسات وتعزيز الروابط بين المصايد الصغيرة الحجم وحفظ التنوع الحيوي واستخدامه الرشيد والسياسات والاستراتيجيات الشاملة لقطاع المصايد وغيرها من عمليات التخطيط الوطنية.

10-2 ينبغي للدول أن تعترف بالحاجة إلى اتساق السياسات والعمل من أجلها فيما يتعلق، في جملة أمور، بالتشريعات الوطنية والمعايير الدولية لحقوق الإنسان والمعاهدات مع الشعوب الأصلية، وسياسات التنمية الاقتصادية وسياسات الطاقة والتعليم والصحة والسياسات الريفية وحماية البيئة والأمن الغذائي وسياسات التغذية، وسياسات العمل والتوظيف، والسياسات التجارية؛ واستراتيجيات إدارة خطر الكوارث والتكيف مع تغيّر المناخ وترتيبات الوصول إلى مصايد الأسماك، وغيرها من السياسات والخطط والإجراءات والاستثمارات الخاصة بقطاع المصايد. وينبغي إيلاء اهتمام خاص لتعميم مراعاة المنظور الجنساني.

10-3 وينبغي للدول استخدام نهج التخطيط المكاني عند الاقتضاء. ومن خلال التشاور والمشاركة والنشر يجب وضع سياسات وقوانين بشأن التخطيط المكاني المنظم تراعي الشأن الجنساني. وحيثما يكون ذلك مناسبا، ينبغي لنظم التخطيط الرسمية أن تنظر في أساليب التخطيط والتنمية الإقليمية التي يستخدمها صغار الصيادين والمجتمعات الأخرى مع نظم الحيازة العرفية وفي عمليات صنع القرار داخل تلك المجتمعات[16].

10-4 وينبغي للدول أن تعتمد تدابير سياسية محددة لضمان مواءمة السياسات التي تؤثر على صحة المسطحات المائية الداخلية والنظم الإيكولوجية ولضمان أن تعزز المصايد والزراعة وغيرها من سياسات الموارد الطبيعية بشكل جماعي سبل معيشة المترابطة المستمدة من هذه القطاعات.

10-5 وينبغي للدول الضمان بأن تتيح سياسات مصايد الأسماك رؤية طويلة الأجل للمصايد الصغيرة الحجم والقضاء على الجوع والفقر، وذلك باستخدام النهج القائم على حقوق الإنسان ومن خلال تحديد واضح للأهداف وترتيب أولوياتها وتدابير السياسة العامة الملائمة لتحقيق هذه الأهداف. وعلى الإطار العام للسياسات الخاصة بمصايد الأسماك – بما في ذلك مصايد

[16] بناء على الفقرة 20-2 من الخطوط التوجيهية للحيازة.

الأسماك الكبيرة الحجم، والمصايد وتربية الأحياء المائية الترفيهية – أن يكون متسقا مع الرؤية طويلة الأجل وإطار السياسة العامة للمصايد الصغيرة الحجم والمعايير الدولية لحقوق الإنسان، مع إيلاء اهتمام خاص للفئات الضعيفة والمهمشة.

10–6 ينبغي للدول إقامة الهياكل والروابط المؤسسية وتعزيزها – بما في ذلك الروابط والشبكات المحلية الوطنية الإقليمية العالمية – اللازمة لتحقيق اتساق السياسات، والتعاون بين القطاعات وتنفيذ النهج الكلية والشاملة للنظام الإيكولوجي في قطاع مصايد الأسماك. وفي الوقت نفسه، هناك حاجة إلى مسؤوليات واضحة كما ينبغي أن تكون هناك جهات اتصال محددة لدى السلطات والوكالات الحكومية لمجتمعات الصيادين التقليديين.

10–7 ينبغي على الجهات الفاعلة في مصايد الأسماك الصغيرة الحجم تعزيز التعاون بين جمعياتها النقابية ومنظمات المجتمع المدني. وعليها إنشاء شبكات ومنابر لتبادل الخبرات والمعلومات وتسهيل مشاركتها في السياسات وعمليات صنع القرار ذات الصلة بمجتمعاتها.

10–8 ينبغي للدول أن تشجع مبدأ الولاية الاحتياطية بحسب الاقتضاء وبما يتماشى مع القانون الوطني. وتنبغي إناطة المسؤوليات المتعلقة بحكم المصايد الصغيرة الحجم والتنمية على المستوى اللامركزي الأنسب والأكثر فعالية.

10–9 ينبغي للدول أن تشجع على تعزيز التعاون الدولي والإقليمي ودون الإقليمي وفعالية المعونة في تأمين استدامة المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول أن ترعى تعزيز أجهزة المصايد الإقليمية ولجان الأحواض وغيرها من المنظمات العابرة للحدود والدولية ذات الصلة. وينبغي لها أن تدعم تنمية القدرات في هذه المنظمات لتعزيز فهمها للمصايد الصغيرة الحجم ومساعدة القطاع الفرعي في المسائل التي تحتاج إلى تعاون إقليمي أو دولي.

11- المعلومات والبحوث والاتصالات

11–1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالحاجة إلى مجموعة واسعة من المعلومات، بما في ذلك البيانات الحيوية البيئية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية، لاتخاذ القرارات بشأن حوكمة وتنمية المصايد الصغيرة الحجم ولتسليط الضوء على القطاع الفرعي. فإن عدم الوصول إلى المعرفة يميل إلى التأثير بشكل غير متكافئ على الفقراء والنساء والفئات الضعيفة والمهمشة. ويمكن للوصول إلى المعلومات أن يؤثر في التمكين؛ وفي المقابل يمكن لحجب المعلومات تشويه صنع القرار. تشجع الخطوط التوجيهية استخدام مزيج من البيانات العلمية والمعارف والبحوث المحلية والتقليدية أو الأصلية. وهي تعترف بأن الوصول إلى المعلومات والاتصالات هو عامل ضروري لكرامة الإنسان والمساواة الاجتماعية والعدالة.

11–2 ينبغي للدول أن تكفل بأن تكون الشفافية من الاعتبارات ذات الأولوية. وهذا أمر مهم لضمان المساءلة ولتمكين المشاركة الفعالة للمجتمعات المحلية للصيادين التقليديين وأصحاب المصلحة الآخرين. وينبغي للدول أن تسعى إلى منع الفساد، لا سيما من خلال زيادة الشفافية، ومساءلة صناع القرار وضمان اتخاذ القرارات المحايدة بدون مواربة[17] ومن خلال الاتصال المناسب بمجتمعات الصيادين التقليديين.

11–3 وينبغي لجميع الأطراف أن تعترف بمجتمعات الصيادين التقليديين على أنها تملك المعارف وتتيحها وتستقبلها فإن المعلومات تكون مطلوبة عنهم ومنهم ولهم. ومن المهم بشكل خاص فهم الحاجة إلى الحصول على المعلومات المناسبة من قبل مجتمعات الصيادين التقليديين ومنظماتهم من أجل مساعدتهم على مواجهة المشاكل القائمة وتمكينهم من تحسين سبل معيشتهم. وتعتمد هذه المعلومات المطولبة على القضايا الراهنة التي تواجهها المجتمعات وتخص الجوانب البيولوجية والقانونية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية لمصايد الأسماك وسبل العيش.

11–4 وينبغي للدول ضمان إتاحة المعلومات اللازمة للحوكمة المسؤولة لمصايد الأسماك والتنمية المستدامة. وينبغي أن تتصل، في جملة أمور، بأخطار حدوث الكوارث وتغير المناخ، مع إيلاء اهتمام خاص لوضع الفئات الضعيفة والمهمشة. وينبغي تطوير نظم المعلومات التي تفتقر إلى متطلبات البيانات في الحالات التي تفتقر إلى البيانات.

11–5 وينبغي على جميع الأطراف أن تضمن الاعتراف والدعم للمعرفة والثقافة والتقاليد والممارسات الخاصة بمجتمعات الصيادين التقليديين وأن تزود عمليات الحوكمة المسؤولة والتنمية المستدامة بالمعلومات، بما في ذلك الإدارة المشتركة. ولا بد من الاعتراف بالمعرفة المحددة للنساء الصيادات والعاملات في قطاع الأسماك ودعمها. وينبغي للدول تحقيق وتوثيق المعرفة والتكنولوجيات الخاصة بمصايد الأسماك التقليدية وتقييم تطبيقها على حفظ مصايد الأسماك المستدامة وإدارتها وتطويرها[18].

11–6 وينبغي على جميع الأطراف أن تدعم جمع وتصنيف وتحليل البيانات المصنفة ما يسمح بتحسين الفهم وتسليط الضوء على أهمية المصايد الصغيرة الحجم ومكوناتها المختلفة. ويجب ضمان جمع الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس وتعداد أعمال المرأة في كل من المصايد الداخلية ومصايد الأسماك البحرية، وفي جميع جوانب سلسلة مصايد الأسماك.

11–7 وينبغي على جميع الأطراف أن تشجع توافر وتدفق وتبادل المعلومات من خلال إنشاء أو استخدام المنابر والشبكات القائمة المناسبة على مستوى المجتمع المحلي والوطني والإقليمي ودون الإقليمي، بما في ذلك تدفق المعلومات في اتجاهين

[17] الفقرة 10–5 من الخطوط التوجيهية للحيازة

[18] بناء على الفقرة 12–12 من مدونة السلوك بشأن الصيد الرشيد

على المستويين الأفقي والرأسي. ويجب استخدام النهج والأدوات والوسائط المناسبة للاتصال بمجتمعات الصيادين التقليديين وتنمية قدراتها.

11–8 وينبغي للدول أن تضمن توفر الأموال لأجل البحوث حول المصايد الصغيرة الحجم، مع تشجيع العملية التعاونية والتشاركية لجمع البيانات والتحاليل والبحوث. وينبغي للمنظمات والمؤسسات البحثية دعم تنمية القدرات لتتيح لمجتمعات الصيادين التقليديين المشاركة في البحوث والاستفادة من نتائجها. وينبغي الاتفاق على الأولويات البحثية من خلال عملية تشاورية مع التركيز على دور المصايد الصغيرة في الأمن الغذائي والتغذية، والقضاء على الفقر والتنمية المنصفة والاستخدام المستدام للموارد، بما في ذلك أيضا اعتبارات إدارة خطر الكوارث والتكيّف مع تغيّر المناخ.

11–9 ينبغي للدول أن تشجع البحوث حول ظروف العمل والصحة والتعليم وما إلى ذلك في سياق العلاقات بين الجنسين، من أجل تزويد الاستراتيجيات بالمعلومات لضمان منافع متساوية للرجال والنساء في مصايد الأسماك. وتعتبر الإحصاءات المصنفة حسب نوع الجنس والبيانات المتعلقة بنوع الجنس مفتاحا لفهم مساهمات الرجال والنساء في هذا القطاع الفرعي واحتياجاتهم الخاصة. وينبغي أن تشمل الجهود الرامية إلى تعميم المنظور الجنساني واستخدام التحليل الجنساني في مرحلة تصميم السياسات والبرامج والمشاريع للمصايد الصغيرة الحجم من أجل تصميم تدخلات مراعية للسياق. وينبغي أن تستخدم المؤشرات المراعية للشأن الجنساني من أجل رصد ومعالجة عدم المساواة بين الجنسين.

12- تنمية القدرات

12–1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالأهمية الأساسية لتنمية القدرات من أجل تمكين المجتمعات المحلية للصيادين التقليديين وخلق بيئة مواتية تسمح لهم بالمشاركة الفعالة في صنع القرار والمساهمة في الحوكمة المسؤولة والتنمية المستدامة. وتدعم الخطوط التوجيهية تنمية القدرات المستندة إلى الطلب وتستخدم النهج من أسفل إلى أعلى، وتأخذ احتياجات كل من الرجل والمرأة في الاعتبار، وهي تعتمد على المشاركة فيما يتعلق بتقييم الاحتياجات والتصميم والتنفيذ والرصد. وقد تكون هناك حاجة إلى تدابير خاصة لضمان تمكين ومشاركة المجموعات الضعيفة والمهمشة.

12–2 وينبغي أن تساهم جميع الأطراف في إنشاء هياكل شرعية وديمقراطية وتمثيلية على مختلف مستويات صنع القرار. ويجب التأكد من أن نطاق وتنوع القطاع الفرعي للمصايد الصغيرة الحجم على امتداد كامل سلسلة القيمة يحظى بتمثيل مناسب، وإيلاء اهتمام خاص لتعزيز قدرة الناس على تقرير مصيرهم وحقهم في الاختيار، وذلك وفقا للمعايير الدولية لحقوق الإنسان. كما يجب إيلاء اهتمام خاص لضرورة العمل من أجل المشاركة العادلة للمرأة في مثل هذه الهياكل. وحيث يكون

الأمر مناسبا وضروريا يمكن تقديم، مساحات وآليات منفصلة وضرورية لتمكين المرأة من أن تنظم نفسها باستقلالية على مختلف المستويات بشأن القضايا ذات الأهمية الخاصة لها.

12–3 بالتعاون مع المنظمات والجهات الفاعلة ذات الصلة، ينبغي أن تدعم الدول تعزيز القدرات، بما في ذلك التطوير التنظيمي، لدى الجهات الفاعلة في المصايد الصغيرة الحجم – مع إشراك كل من الرجال والنساء وإيلاء اهتمام خاص للمجموعات الضعيفة والمهمشة – من أجل المشاركة في عمليات صنع القرار والإدارة المشتركة. كما ينبغي الاعتراف بمبادرات العمل الجماعي القائمة ذات الصلة والبناء عليها. وينبغي أن توفر الدول الإرشاد الملائم والخدمات الاستشارية لدعم حكم المصايد الصغيرة الحجم وتنميتها.

12–4 وينبغي لجميع الأطراف أن تدرك وجوب ارتكاز تنمية القدرات على المعرفة والمهارات الموجودة وأن تكون عملية ذات اتجاهين لنقل المعرفة، فتلحظ مسارات تعلم مرنة ومناسبة لتلبية احتياجات الأفراد، بما في ذلك كل من الرجال والنساء والفئات الضعيفة والمهمشة. وعلاوة على ذلك، يجب لتنمية القدرات أن تشمل بناء المرونة والقدرة على التكيف لدى مجتمعات الصيادين التقليديين فيما يتعلق بإدارة أخطار الكوارث والتكيف مع تغيّر المناخ.

12–5 وينبغي للدول أن تكفل حصول السلطات والوكالات الحكومية على جميع المستويات بالمعرفة والمهارات اللازمة لدعم حوكمة المصايد الصغيرة الحجم وتنميتها وأن تضمن ترتيبات الإدارة المشتركة الناجحة. ويجب إيلاء اهتمام خاص للهياكل الحكومية اللامركزية والمحلية المعنية مباشرة بعمليات الحكم والتنمية مع مجتمعات الصيادين التقليديين، ولكن أيضا، على سبيل المثال، في مجال البحوث.

13– دعم التنفيذ والرصد والتقييم

13–1 تعترف هذه الخطوط التوجيهية بالحاجة إلى الدعم الواسع لتنفيذ أحكامها من أجل جعلها فعالة ولكي تكون ذات تأثير حقيقي على الأمن الغذائي والتغذية، والقضاء على الفقر والتنمية العادلة والاستخدام المستدام للموارد. وتؤكد الخطوط التوجيهية على وجوب تطوير سياسات أو استراتيجيات التنفيذ من خلال عمليات تشاركية وشفافة تشترك فيها مجتمعات الصيادين التقليديين وغيرها من الجهات المعنية.

13–2 وينبغي على جميع الأطراف أن تضمن اتساق البرامج والسياسات والمساعدة التقنية الرامية إلى تأمين استدامة المصايد الصغيرة الحجم من خلال تنفيذ الخطوط التوجيهية، مع الالتزامات القائمة بموجب القانون الدولي، بما في ذلك الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية الأخرى لحقوق الإنسان[19].

13–3 وينبغي على جميع الأطراف التعاون وتشجيع تنفيذ هذه الخطوط التوجيهية، من أجل تعزيز فعالية المعونة والاستخدام المسؤول للموارد المالية. ويتم تشجيع الشركاء في التنمية والوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة، والمنظمات الإقليمية على دعم الجهود الطوعية من جانب الدول لتنفيذ هذه الخطوط التوجيهية، بما في ذلك من خلال التعاون فيما بين بلدان الجنوب[20]. ويمكن أن يشمل مثل هذا الدعم التعاون الفني والمساعدة المالية وتنمية القدرات المؤسسية وتقاسم المعرفة وتبادل الخبرات، والمساعدة في وضع سياسات وطنية لمصايد الأسماك الصغيرة الحجم ونقل التكنولوجيا[21].

13–4 ينبغي للدول وجميع الأطراف الأخرى العمل معا لخلق وعي بالخطوط التوجيهية، وأيضا من خلال نشر إصدارات مبسطة ومترجمة لصالح أولئك الذين يعملون في المصايد الصغيرة الحجم. وينبغي للدول وجميع الأطراف الأخرى وضع مجموعة محددة من المواد المتعلقة بنوع الجنس لتأمين النشر الفعال للمعلومات حول الشؤون الجنسانية ودور المرأة في المصايد الصغيرة الحجم وتسليط الضوء على الخطوات التي تحتاج إلى اتخاذها لدعم عملها.

13–5 وينبغي للدول وضع منهجيات للتقييم تسمح بفهم أفضل وتوثيق المساهمة الحقيقية للمصايد الصغيرة الحجم، بما يشمل كل من الرجال والنساء. وعلى الدول أن تعدل وتعتمد نظم المعلومات والإحصاء التي تسمح برصد وتقييم الضعف والفقر في مجتمعات الصيادين التقليديين.

13–6 وعلى الدول أن تيسّر تشكيل منابر على المستوى الوطني، مع ممثلين من القطاعات المختلفة ومع تمثيل قوي لمنظمات المجتمع المدني، من أجل الإشراف على تنفيذ الخطوط التوجيهية. وينبغي إشراك الممثلين الشرعيين لمجتمعات الصيادين التقليديين في تطوير وفي تطبيق استراتيجيات تنفيذ الخطوط التوجيهية والرصد والتقييم.

13–7 ينبغي أن تعترف الدول بأهمية المساءلة وأن تضع نظما للرصد والتقييم كفيلة بتقدير التقدم المحرز نحو تنفيذ الأهداف والتوصيات الواردة في هذه الخطوط التوجيهية. وينبغي لهذه الأنظمة أن تسمح بالرصد والتقييم والمساءلة على المستوى المحلي والوطني والدولي. كما يجب أن تدرج تقييمات حول أثر الإعمال التدريجي للحق في الغذاء الكافي والقضاء

[19] بناء على الفقرة 1–1 من الخطوط التوجيهية للحيازة

[20] الجملة مقتبسة من الفقرة 26–3 للخطوط التوجيهية للحيازة

[21] بناء على الفقرة 26–3 للخطوط التوجيهية للحيازة

على الفقر. وينبغي أن تتماشى هذه الآليات مع المبادئ الإرشادية لتقييم الأثر على حقوق الإنسان من قبل مقرر الأمم المتحدة الخاص المعني بالحق في الغذاء. ويجب أيضا إدراج آليات تتيح استثمار نتائج الرصد والتقييم في صياغة السياسات وتنفيذها. وينبغي أن تراعى الشؤون الجنسانية في الرصد والتقييم عبر استخدام نهج ومؤشرات وبيانات تراعي الفوارق بين الجنسين.

13–8 ينبغي على جميع الأطراف أن تدعم إجراء استعراضات منتظمة لتنفيذ هذه الخطوط التوجيهية باستخدام نهج التقدير التشاركية وعبر إشراك الجمعيات والمنظمات ذات الصلة.

13–9 ينبغي للدول أن تمنح المنظمة تفويضا بتجميع معلومات الرصد والتقييم وأن تقيّم التقدم المحرز نحو تحقيق أهداف هذه الخطوط التوجيهية، مع ضمان تدعيم القدرة المؤسسية داخل المنظمة للغاية نفسها. ويجب أن تتاح تقارير الرصد والتقييم هذه لجميع الأطراف. وينبغي للدول أيضا أن توصي منظمة الأغذية والزراعة بإنشاء آلية للسماح بالمناقشات التشاركية والشاملة عن أفضل الممارسات بهدف تسريع التعلم عبر الدول.

13–10 ينبغي للدول أن تنظر في الطلب من لجنة الأمن الغذائي العالمي أن ترصد تنفيذ الخطوط التوجيهية. ونظرا للروابط القوية بين الخطوط التوجيهية وبين الأمن الغذائي، يجوز أن يطلب من مكتب المقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بالحق في الغذاء أن يدعم عملية الرصد هذه.